AL-BASIRAH
Volume 9, No 1, pp. 53-70, Jun 2019
https://doi.org/10.22452/basirah.vol9no1.4

AL-BASIRAH
Journal Homepage: https://ejournal.um.edu.my/index.php/ALBASIRAH

الدين والدولة في العصر الحديث

منى جمال أبومرزوق[1]
الأستاذ الدكتور مصطفى بن عبد الله[2]
الأستاذ الدكتور ثابت أحمد الحاج[3]

ABSTRACT

Linking the Islamic religion to politics is one of the issues of the scholars in every country. The main purpose is to bring interests and prevent evil from the nation and its members. And the Islamic state has its characteristics of the Lord and the totalitarian, realism and centrality, and the system of government in the Islamic state is inclusive of all life affairs, and is based on the principles of Shura, justice, equality and freedom. There is no legal ruling or treatment except the statement is in the Koran and Sunnah, if these characteristics and principles are realized and found those who apply and understand them will achieve the Islamic religion and shows the whole world religion. But if the Qur'an is considered a valid source for receiving the provisions of acts of worship without transactions, or the provisions of acts of worship and transactions without felonies and borders, it is safe for some writers. By observing the Islamic history we find that the renewal of civilization can be achieved through the energies of the members of the Islamic Ummah and the rise of a new elite that leads the nation to every interest and good. The values and political concepts may differ from one society to another in their names, but they remain effective as long as they are Islamic in approach and purpose. In fact, the understanding of the Book of God and the Prophet's prayers and peace be upon them are the shortest way to build a moderate Islamic personality, and representative of the civilization of Islam thought and behavior. Modern scholars and imams have made an effort to explain and simplify the middle curriculum. Educational curricula in schools, universities and mosque sermons should include the bases that create a theoretical and practical thought in the hearts and minds of the nation's people, and the destruction of extremist thought, blind imitation and closure. The difference should be adopted. It is necessary to adopt a medium approach that is not changing and to consolidate it within the society through Islamic concepts such as:

[1] طالبة دكتوراه بقسم القرآن والحديث بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة ملايا كوالالمبور.

[2] الأستاذ بقسم القرآن والحديث بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة ملايا كوالالمبور.

[3] الأستاذ بقسم القرآن والحديث بأكاديمية الدراسات الإسلامية بجامعة ملايا كوالالمبور.

recognition of religious minorities, respect for reason, thinking and human values, acceptance of a claim without proof, For the word on the strength of the community assembly, and respect for the law.

ملخص

إن ربط الدين الإسلامي بالسياسية إنما هي إحدى مسائل أهل العلم في كل بلد، أما المقصد الأساسي فهو جلب المصالح ودرء المفاسد عن الأمة وأفرادها . والدولة الإسلامية لها خصائصها الربانية و الشمولية والواقعية والوسطية، ونظام الحكم في الدولة الإسلامية شامل لكافة شؤون الحياة، و قائم على مبادئ الشورى والعدل و المساواة و الحرية. فما من حكم شرعي أو معاملة إلا وبيانه موجود في القرآن والسنة، فإذا تحققت هذه الخصائص والمبادئ ووجدت من يطبقها ويفهمها سيحقق الدين الإسلامي العالمية ويظهر على الدين كله. أما إذا اعتبر القرآن مصدراً صالحاً لتلقي أحكام العبادات دون المعاملات، أو أحكام العبادات والمعاملات دون الجنايات والحدود فقد آمنا ببعض الكتاب. وبملاحظة التاريخ الإسلامي نجد أنه يمكن تحقيق التجدد الحضاري من خلال طاقات أفراد الأمة الإسلامية و صعود نخبة جديدة تقود الأمة لكل مصلحة وخير. وقد تختلف القيم والمفاهيم السياسية من مجتمع لآخر في مسمياتها لكن تبقى فعاله طالما أنها إسلامية المنهج والغاية. والحقيقة أن فهم كتاب الله وأحاديث الرسول صل الله عليه وسلم ومقصدهما هما الطريق الأقصر لبناء الشخصية الإسلامية المتوسطة، والممثلة لحضارة الإسلام فكراً وسلوكاً. وقد بذل العلماء والأئمة المعاصرون جهداً في تفسير وتبسيط المنهج الوسطي، ويجب أن تتضمن المناهج التربوية والتعليمية في المدارس والجامعات وخطب المساجد الأسس التي تبني فكراً وسطياً نظرياً وعملياً في نفوس وعقول أبناء الأمة، وهدم الفكر المتطرف والتقليد الأعمى والإنغلاق، واستبدالها بالحوار والإجتهاد والتجديد ونشر آدب احترام الإختلاف.ومن الواجب تبني منهج وسطي لايتغير، وترسيخه داخل المجتمع من خلال مفاهيم إسلامية منها: الإعتراف بالأقليات الدينية، و إحترام العقل والتفكير والقيم الإنسانية وعدم قبول دعوى بلا برهان، والإيمان بالتعددية والتنوع، والعمل على تجميع كلمة وقوة المجتمع، واحترام القانون .

مقدمة

الناظر في التاريخ الإسلامي يجد أن هناك آليات معينة لتحقيق التجدد الحضاري من خلال تجديد طاقات أفراد الأمة الإسلامية و صعود نخبة جديدة تقود الأمة نحو تحقيق قيمها وإعادة إنهاض أفرادها. وذلك من خلال تنظيم العلاقة بين المسلمين وأنفسهم، وبين المسلمين وغيرهم من أجل تحقيق الأمن والسلام للناس جميعاً، وقد تختلف القيم والمفاهيم السياسية من مجتمع لآخر في مسمياتها لكن تبقى فعاله طالما أنها إسلامية المنهج والغاية. إن النظرة الفاحصة إلى ما آلت إليه الأوضاع السياسية في البلاد العربية والإسلامية هذه الأيام تعطينا قناعة بأن تأصيل النظام السياسي الإسلامي المستفاد من الوثيقة النبوية يمكن أن يجد طريقه إلى أرض الواقع، ومن ثم إزالة التخوفات التي يفتعلها العلمانيين في الدول الإسلامية ، والتي يمكن أن تعطينا صورة للتطبيق العملي المعاصر لهذه الأحكام السياسية الإسلامية. والوسطية التي دعا إليها الرسول صل الله عليه وسلم وطبقها هي اختيار الأفضل والاعتدال والاستقامة وكلها معان متقاربة فإذا أردنا أن نختار في أمور الطاعة والعبادة أو الأمور التعامل مع الناس والأمور الشخصية فلنختر السمح ما دام أنه في إطار الشريعة المطهرة ؛ وللوسطية أسس يجب فهمها فهي بعيدة عن الغلو والتطرف وبعيدة عن الإفراط والتفريط والمقياس الحق لفهم الوسطية هو القرآن الكريم والسنة النبوية. وللوسطية ملامح تمتاز بها عن غيرها ومنها اليسر والوسع ورفع الحرج. و مجالات الوسطية متنوعة، سواءٌ كانت في أصل التشريع أو فيما نجتهد فيه من المسائل، أو في منهج النظر إلى الأمور. وسوف نتطرق في هذا المقال إلى موضوع الدين والسياسة في العصر الحديث، وبيان حدود العلاقة بين الدين والدولة والحكم في الدولة الإسلامي. والمبادئ التي تستفاد من "الوثيقة النبوية" . من حرية العقيدة في الإسلام، واستقلال الذمة المالية، والتعاون في حماية الوطن حالة الحرب، والعدل التام،و التعاون والتناصح وحفظ الوطن. والمرجعية واحدة. وبيان الوسطية في القرآن الكريم، والوسطية التي دعى إليها الرسول صل الله عليه وسلم، ومن ثم ضوابط المنهج الوسطي.

حدود العلاقة بين الدين والدولة والحكم في الدولة الإسلامية

تميز الدين الإسلامي بأنه أكثر من دين ينظم العلاقة بين الله الخالق وبين الإنسان كمخلوق كما تفعل معظم الأديان الأخرى، فقد قام النبي صل الله عليه وسلم منذ بداية نزول الوحي القرآن الكريم بتأسيس المسلمين بشكل جماعة برزت منذ أيام الإضطهاد المكي لتتطور إلى مجتمع، وما يشابه الدولة في المدينة المنورة. وهناك في المدينة تتابع نزول الوحي منظما علاقات الأفراد المهاجرين والأنصار بين بعضهم وبين أفراد الأديان الأخرى اليهود في المدينة.

أولاً: العلاقة بين الدين والدولة

إن تحديد علاقة الإنسان مع خالقه ومجتمعه، تجعل من الإسلام دينا جماعياً حتى أن عباداته بمجملها تقوم على فكرة الجماعة والتضامن في المجتمع، مما يجعله ديناً له جانبين : روحي ديني، واجتماعي سياسي. "إن الإسلام دين ودولة، عقيدة وشريعة، فهو منهج متكامل للحياة من حيث التصور ومن حيث التصرف، يضبط العلاقة بين الناس على اختلاف توجهاتهم كما يضبط العلاقة بينهم وبين ربهم، ويكفي في ذلك مطالعة كتاب الله تعالى، وسيرة رسوله صل الله عليه وسلم، خاصة في ما يتعلق بحاكمية الشريعة"[٤] . قال الله تعالى: (وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ) (المائدة الآية ٤٩). وقال سبحانه: (فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ) (لمائدة الآية :٤٨). وهذا يعني أن الشريعة وافية بجميع الأحكام التي يحتاجها الناس، وأنها تنظم جميع شؤون حياتهم. والأقضية والأحكام التي يحتاجها الناس أعم من الشعائر التعبدية كالصلاة والزكاة والصوم والحج، بل تنظم أمور الحياة كلها من سياسة واقتصاد واجتماع وغير ذلك. فلا يمكن فصل الدين عن السياسة والتعامل، ومن تأمل القرآن والسنة اللذين هما أصل هذه الشريعة رأى شمولهما لجميع ما ذكر. ففي القرآن والسنة الشعائر التعبدية وفيهما بيان طبيعة الحكم والتشريع، وعلاقة الحاكم بالمحكوم، من وجوب الطاعة بالمعروف، وحق الأمة في الإختيار، وبيان حالات العزل وغير ذلك.

وفيهما بيان أحكام العلاقات الدولية من حرب وسلم وهدنة، وبيان أحكام الجهاد، ومراحله وأهدافه، وأحكام البلدان المفتوحة وطريقة التعامل مع أهلها. وفيهما بيان أحكام الجنايات والحدود، كحد الردة والزنا والسرقة والخمر، والقصاص وغير ذلك. وفيهما تنظيم شؤون الإقتصاد وبيان ما يحل ويحرم من المعاملات وطرق الإستثمار المباحة. وفيهما تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع، وداخل الأسرة، وبين الرجل وزوجته.

ثانياً: الحكم في الدولة الإسلامية

تميز نظام الحكم في الإسلام في المدينة المنورة عن غيره من الأنظمة القائمة تميزاً تاماً. فقد كان النظام السياسي الذي أرساه النبي صل الله عليه وسلم في دولة الإسلام الأولى، مغايراً للنموذج القبلي السائد في الجزيرة العربية، وكذلك كان مبايناً للنموذج الإمبراطوري السائد في فارس والروم، سواء من حيث الشكل أو المضمون، وهذا يعني أن الإسلام قد أتى بنظامٍ فريدٍ في الحكم لايتأثر بما هو قائم، وأن ذلك النظام هو النموذج الوحيد الذي ينبغي تطبيقه، على اعتبار أنه يجسد أحكاماً شرعية تخرج من مشكاة النبوة مباشرة .ويتميز نظام الحكم في

[٤] سيد قطب، (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)،مختصر كتاب **معالم على الطريق**، اختصار طلحة محمد المسير، دار الشروق، بيروت، ط٨، ص٣٣.

الإسلام باستناده إلى الشرع الذي يسود كافة أرجاء المجتمع والدولة، في وحدة سياسية تصوغ الأمة على اعتبارها جماعة واحدة، تبايع خليفة واحداً على الحكم بكتاب الله وسنة نبيه. ولو توقفنا عند بعض الأحداث التي آلت إلى بناء دولة الإسلام، لوجدنا أن العمل على إقامة ذلك النموذج كان هدفاً تقصد النبي تحقيقه منذ بداية سعيه لإقامة الإسلام شكلاً ومضموناً [٥]. إن نظام الحكم في الدولة الإسلامية شامل لكافة شؤون الحياة ولا يمكن أن ينتشر الدين ويحقق العدل والإستقرار إلا إذا ساسه من فهم الدين جملة وتفصيلا .وهو فعل مشروع لتحيق عالمية الإسلام ونشر العدل والاستقرار و وتقوم الدولة الإسلامية علي مبادئ أساسية وهي (الشورى – العدل – المساواة – الحرية). ويتمتع النظام الحكم السياسي في الإسلام بخصائص مميزة ومبنية علي الرؤية الإستراتيجية للدولة الإسلامية ومن خصائصه (الربانية – الشمولية – الواقعية – العالمية – الوسطية)[6].

المبادئ التي تستفاد من "الوثيقة النبوية" القيم الأساسية للنظام السياسي

إن الكتابات الحديثة في النظام السياسي الإسلامي، أو في القيم السياسية الإسلامية، أو أي من قضاياه الفرعية قد استبطنت النموذج المعرفي الغربي في علم السياسة وفي التفكير السياسي بصفة عامة، وحاولت أن تنسج على منواله أو أن تملأ الوعاء الغربي بمحتوى إسلامي، فقد كانت غربية المنهج والنموذج المعرفي، بل غربية المفهوم والمنطلق والغاية، ولم يكن لها نصيب من الإسلام إلا التفاصيل والجزئيات والمعلومات. من الخطوات الهامة التي اتخذها رسول الله صل الله عليه وسلم في بنائه للدولة الإسلامية الجديدة في المدينة المنورة إصدار وثيقة نظم بموجبها العلاقات بين المجتمع المسلم الجديد نفسه، وبينه وبين الجماعات البشرية التي تعايشت في المدينة وبخاصة اليهود، من أجل توفير الأمن والسلام للناس جميعا [٧]، وقد أوردت كتب السنة نص الوثيقة كاملا في حين أن بعضهم أورد جزاء منها [٨]، لكن ما يهمنا في هذا المطلب أن هذه الوثيقة (الصحيفة) كتبت لتنظيم هذه العلاقات، فلقد أكدت هذه الوثيقة أهمية التوثيق الكتابي؛ لما له من أثر في الرجوع إلى بنوده حال المخالفة أو الإختلاف، وفي هذا "ضبط للأمور والعلاقات، مما يؤكد أهمية هذا المبدأ، وأهمية الأخذ به في أمور المسلمين"[٩] . وإذا نظرنا إلى بنود المعاهدة إجمالاً وجدناها تحتوي بوضوح على المبادئ الآتية:

---

[٥] – محمد حميد الله، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، **مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**، دار النفائس،ج١،ط٦،ص٣٠.

[6] - Saad Eldin, E., anatomy of Egypt Militant Islamic groups: international journal of Middle East studies, in 12N.4, 1980.

[٧] مرجع سابق، محمد حميد الله،**مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**، ص٤٠ .

[٨] ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (١٣٧٩هـ)، **فتح الباري** شرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، ج١، ط١،ص١٨٢.

[٩] عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، **السيرة النبوية لابن هشام**، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ص٥٠٢.

أولاً: حرية العقيدة في الإسلام

يُشير البند الأول من هذه الوثيقة إلى هذا الأمر بوضوح: "يهود بني عوف أُمَّة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم. مواليهم وأنفسهم"[١٠] . وهذه هي القاعدة الأولى؛ ومعناها أن حرية العقيدة في الإسلام حقيقة كبرى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) (البقرة، الآية ٢٥٦)؛ فللمسلمين دين، ولليهود دين. وفيها إشارة واضحة إلى أن اليهود بموجب هذه الوثيقة لهم حرية ثقافية وحقوق كاملة، وأن موقفهم من الناحية الدينية والقانونية التي تُنَظِّم حياتهم ثابت لم يتغيَّر، ولهم كامل الحرية في التعبير عن آرائهم في ظلِّ القانون والثقافة التي تحكم مجتمع المدينة في ذلك الوقت.

ثانياً: استقلال الذمة المالية

"وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم" [١١]، أي أن ذمة اليهود المالية مستقلَّة ومحفوظة تمامًا. بعيدًا عن ذمَّة المسلمين المالية، فليس معنى أن الزعامة والرئاسة في الدولة للمسلمين أن تؤخذ حقوقهم ، أو أن تصادر ممتلكاتهم ؛ بل إن لهم حرية التملُّك ما داموا على عهدهم مع المسلمين في داخل الدولة الإسلامية.

ثالثاً: التعاون في حماية الوطن حالة الحرب

يكون الإستقلال المالي الذي كفله البند السابق في حال السلم؛ أمَّا في وقت الحرب فإن الجميع بمقتضى حقِّ المواطنة يُدافع عن المدينة المنورة؛ وذلك كما يُشير البند الثالث "وإن بينهم النصر على مَنْ حارب أهل هذه الصحيفة"[١٢] ، وهذا التناصر لا يكون عسكريًّا فقط، وإنما يُنفق اليهود مع المسلمين من أجل الدفاع عن البلد؛ فقد أكَّد البند السابع هذا المعنى:"وأن اليهود يُنفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين" [١٣]، ولا يصحُّ أن يُجير أحد من أهل هذه المعاهدة أحدًا من قريش، أو أحدًا نصرها؛ وذلك حفظًا لأمن المدينة من العدوِّ الوحيد الذي يُعلن العداوة لها؛ وإلى هذا يُشير البند العاشر من الوثيقة: "وإنه لا تُجار قريش ولا مَنْ نصرها"[١٤] ، ويُؤَكِّد البند الحادي عشر أيضًا على معاني الوطنية، وأنه يجب على الجميع حمايته، وإن بينهم (أهل هذه الوثيقة) النصر على من دهم يثرب، إن هذه البنود تُوَضِّح تمامًا أنه لا يُوجد طرف يتميَّز على الآخر، بل إن الجميع يشتركون في حماية الوطن والدفاع عنه.

---

[١٠] مرجع سابق، **مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**، ص٣٩-٤٠ .

[١١] مرجع سابق، حميد الله، **مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة** ،ج١،ط٦،ص٤٠ .

[١٢] أكرم ضياء العمري،(١٤١٥/١٩٩٤م) **السيرة النبوية الصحيحة**، مكتبة العلوم والحكم، ط٦ ،ج١،ص٢٧٥.

[١٣] مرجع سابق، **السيرة النبوية الصحيحة**، ص٢٧٥

[١٤] مرجع سابق، **السيرة النبوية الصحيحة**، ص٢٧٥

رابعاً: العدل التام

العدل هو أحد مقوِّمات الإستقرار في المجتمعات والشعوب، وقد كانت المجتمعات الجاهلية تقوم على نُصرة القريب؛ سواء كان ظالمًا أو مظلومًا؛ وذلك بدافع العصبيَّة والقَبَليَّة، فلمَّا جاء الإسلام هذَّب هذه القاعدة بإقرار نُصرة المظلوم، ومن ثَمَّ فقد كان أحد البنود في هذه المعاهدة هو: "وإن النصر للمظلوم"[١٥]، سواءٌ كان المظلوم مسلمًا أو يهوديًّا فإن له النصرة، وعلى ظالمه العقوبة، فلو أن مسلمًا ظَلَم يهوديًّا فإنه يُعَاقَب على هذا الظلم، ويُرَدُّ الحقُّ إلى اليهودي، وكذلك لو ظَلَم يهوديٌّ مسلمًا فإنه يُعَاقَب ويُرَدُّ الحقُّ إلى المسلم. هذا هو التشريع الإسلامي العظيم الذي يحفظ لكل إنسان حقوقه، دون النظر إلى ما يعتنقه من دين، أو ما يحمله من أفكار، وهذا هو عدل الإسلام وإنسانيته. وعلى كل طرفٍ أن يتحمَّلَ مسئولية ما يقوم به من أعمال، فلو أن إنسانًا ارتكب إثمًا أو خطأً ما متعمِّدًا؛ فإنه وحده يتحمَّل مسئولية عمله كاملة، وليس على حلفائه الذين لم يشاركوه في هذا العمل أدنى مسئوليةأما إذا كان ما قام به عن طريق الخطأ كالقتل غير المتعمَّد؛ فعلى حلفائه أن يُساعدوه، كالمشاركة في أداء الدية معه ، وهذامن العدل. فهذا الدستور ليس ملاذًا للظالمين والآثمين، بل إن هذه الوثيقة تردُّ (بموجب بنودها) الحقوقَ إلى أصحابها.

خامساً: التعاون والتناصح وحفظ الوطن

يكون على الأطراف المتعاهدة التناصح فيما بينها "وإن بينهم النصح والنصيحة، والبرَّ دون الإثم" ؛ ويشمل هذا الأمر إسداء النصح للأطراف الأخرى بصدق وإخلاص، وقبول النصيحة منهم، وأن يحمل كلُّ طرفٍ النصائحَ محمَلاً حسنًا و التعامل بالإحسان، والتعاون على الخير فيما بينها، دون التعامل بالسوء.

وإذا كان من مُقَوِّمات حفظ الوطن عدم اندلاع حروب داخلية، والوثيقة احتوت على بند يُحَرِّم نشوب قتال داخل الوطن: "وإن يثرب حرام جوفُهَا لأهل هذه الصحيفة ".

سادساً: مرجعية واحدة

يُؤَكِّد البند التاسع من الوثيقة هذا المعنى: "وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حَدَثٍ أو اشتجار يُخاف فساده فإن مردَّه إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله صل الله عليه وسلم" ، وهو بند مهمٌّ يكفل توازن العلاقة و أن المرجعية القضائية القانونية والفصل في الخصومات يكون كل ذلك إلى شريعة الإسلام، وقضاء

[١٥] جاسم محمد راشد العيساوي،(١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م)، **الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها**، مكتبة الصحابة ،الإمارات ، الشارقة، ج١،ط ١، (د-ت).

الدولة الإسلامية المتمثل في ذلك الوقت في رسول الله صل الله عليه وسلم (ما لم يكن الأمر من خصوصيات دينهم).

ويظهر في هذه الوثيقة أهمية توظيف الروابط والعلاقات الإجتماعية لما يخدم مصلحة الأمة، وأخذها في الإعتبار دون تجاهل لها. حيث ذكرت الوثيقة في بنودها الأولى ما يجب على كل عشيرة فيما بينهم، إضافة إلى ما يجب عليها تجاه بقية المؤمنين.

و أهم القيم والأسس المستفادة من الوثيقة النبوية والتي يقوم عليها النظام السياسي الإسلامي:

١. إن النموذج النبوي في تأسيس الجماعة الأولى في الأمة الإسلامية يبين أسبقية المجتمع على الدولة في الأهمية والإهتمام، فقد اهتم النبي صل الله عليه وسلم في الفترة المكية بكاملها ومعظم الفترة المدنية بتأسيس المجتمع، ومؤسساته وتنظيم فعالياته، وإطلاق طاقاته ولم تنل منه الدولة إلا القدر اليسير من الإهتمام والجهد، كذلك كان القرآن يتنزل في هذا الإتجاه .

٢. إن مفهوم السياسة في الإسلام هو الإصلاح أو المصلحة، فالسياسة على المستوى المجتمعي أو على مستوى الأمة هي: جلب المصلحة ودرء المفسدة.

٣. بعد استقراء الوظائف التي قامت بها الدولة الإسلامية، نجد أنها تحمي المجتمع وتحافظ عليه دون أن تتدخل في تسيير أموره، وهذه الوظائف هي:

أ- حماية الأمة من المخاطر الخارجية.

ب- تحقيق الأمن الداخلي وحماية المجتمع من الخارجين على قوانينه ونظمه والمهددين لاستقراره وأمنه، من خلال تأمين الإنسان في ماله وعرضه ونفسه.

ج- الفصل في المنازعات وحفظ الحقوق والتحكيم بين الأفراد عندما تثور بينهم خصومة.

د- حماية الفقير وغير القادر من خلال توفير الموارد المالية وتوزيعها عليهم بالعدل.

٤. إن وضوح الفواصل بين الدولة والمجتمع، والنظر إلى المجتمع على أنه القائم على الفعل السياسي، وأن الدولة ما هي إلا جهاز إداري يقوم على حماية المجتمع وحفظه من الخارجين عليه من أبنائه أو الداخلين إليه من أعدائه، يحقق التجدد الذاتي في الحضارة الإسلامية ومجتمعاتها، ذلك التجدد الذي كان موضوعه الدولة والفاعل الأساسي فيه هو المجتمع.

الوسطية التي دعا إليها الرسول صل الله عليه وسلم

إن موضوع الوسطية موضوع مهم من حيث دوافعه وأسبابه ووسيلة الثبات عليه وأسباب الإنحراف عنه ومن المواضيع التي يجب على المسلم الإحاطة بها ومعرفتها وتطبيقها في حياته وتعاملاته، و في هذا المطلب نحن بصدد ذكر لمحة بسيطة عن الوسطية في القرآن الكريم لأنه المصدر الأول للتشريع والدعوة وتصليت الضوء على الوسطية التي طبقها وتعامل بها الرسول صل الله عليه وسلم وأخيراً ضوابط المنهج الوسطي عند (الدكتور يوسف القرضاوي).

أولاً: الوسطية في القرآن الكريم

إن الوسطية هي الإعتدال في كل أمور الحياة من تصورات ومناهج ومواقف، فالوسطية ليست مجرد موقف بين التشدد والانحلال؛ بل هي منهج فكري وموقف أخلاقي وسلوكي، كما قال الله تعالى : (وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ) (سورة الممتحنة، الآية ٨).حيث تشير تلك الآية إلى أهمية الوسطية وتحقيق التوازن في الحياة. والوسط يفيد معنى البعد عن الإفراط والتفريط ، والزيادة على المطلوب في الأمر إفراط والنقص عنه تفريط، وكلٌّ من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة؛ فهو شر ومذموم، والخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي المتوسط بينهما . يقول سيد قطب رحمه الله " وإنها للأمة الوسط بكل معاني الوسط، سواء في الوساطة بمعنى الحُسن والفضل ،أو بمعنى الإعتدال والقصد ، أو الوسط بمعناه المادي والحسي، أمة وسطاً التصور والإعتقاد أمة وسطاً في التفكير والشعور أمة وسطاً في التنظيم والتنسيق، أمة وسطاً في الإرتباط والعلاقات، أمة وسطاً في الزمن والمكان"[١٦] .

وقد ورد لفظ الوسطية في القرآن الكريم في مواضع ومقاصد مختلفة منها : (وسطية الخيرية- وسطية الإنفاق- وسطية القضاء والمعاملات- وسطية السلوك- وسطية الشعائر)[١٧].

وسطية الخيرية

قال جل وعلا: (كَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) (سورة البقرة، الآية ١٤٣).حيث جعل الله جل وعلا هذه الأمة مختصة بالوسطية لكي تكون شاهدة على الناس الذين انحرفوا عن هذا الوسط بأن سلكوا الغلو كما كان من حال النصارى الذين غلوا في حق بشر من

16

[١٧] – د.عصام البشير، **وسطية الإسلام بين الفكر والممارسة**،(١٤٣٤هـ/٢٠١٢م)، كتاب المؤتمر الدولي الأول، مركز دراسات المنتدى العالمي للوسطية،عمان- الأردن. سلسلة الفكر الوسط٣٧.

عباد الله تعالى فألهوا عيسى عليه السلام ورفعوه فوق منزلته، وإنما هو عبد الله ورسوله، وكما كان من اليهود أيضا من الغلو في تأليهِ العُزَير، وكما كان من جفائهم في حق الأنبياء.

وسطية الإنفاق

قال جل وعلا : (وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا) (سورة الإسراء، الآية٢٩). وهذا ظاهر في النفقة في أن الإنسان في عطائه لا يكون مُقْتِرًا، ولا يكون مُسْرِفًا . ويوضح هذا المعنى السابق من عدم الإسراف والتقتير قوله تعالى : (وَٱلَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا) (سورة الفرقان، الآية٦٧)

وسطية القضاء والمعاملات

ومن منهج الوسطية ما حضت عليه الشريعة من العلاقة بغير المسلمين قال الله جل وعلا : (لاَ يَنْهَاكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُواْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ) (سورة الممتحنة، الآية ٨). فما داوموا لم يقاتلونا ولَم يكونوا محاربين لنا بل كانوا مجرد مخالفين لنا في الدين ، فلا مانع من أن نبرهم ونعدل لهم . وقال جل وعلا: (فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا) (سورة الحجرات،الآية ٩) . وقد جاءت الشريعة بحفظ جوانب الأخلاق جميعًا في تعامل الإنسان مع من حوله ، وكذلك في أخذ الحق من المعتدين، وقال تعالى : (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ) (سورة النحل، الآية١٢٦). ومن منهج الوسطية ما نصت عليه الشريعة في التعامل مع الذين نبغضهم من أعداء الدعوة، قال الله جل وعلا:(وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ) (سورة المائدة، الآية٨). فإن المسلم مأمور بأن يعامله بالعدل، حتى لو ظلمه هذا المشرك الكافر، فإنه لا يجوز له أن يزيد في ذلك، بل إنه يسير معه بالعدل، فالعدل مطلوب في كل الأنحاء، فمن سمات الشريعة المحافظة على العدل في تعاملاتها . وقال عز وجل (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ) (سورة الأنعام،الآية ١٥٢). فإن المسلم مأمور بأن يكون وسط وعدل في المعاملات والموازين وأمور الحياة اليومية.

وسطية السلوك

في نحو قوله تعالى:(وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ) (سورة لقمان الآية١٩) . وقوله تعالى (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) (سورة الأعراف الآية٢١) . ومن اهتمام الدين الإسلامي بالوسطية أنه شمل بذلك وسطية السلوك والتصرف سواء في المشي والكلام أو في الأكل والشرب وباقي أمور الحياة اليومية.

وسطية الشعائر

قال تعالى: (وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا) (سورة الإسراء الآية١١٠). والمقصود في هذه الآية عدم المبالغة في رفع الصوت أو المبالغة في خفضه وما بينهما هو الاعتدال والتوسط وسماه الله سبحانه وتعالى سبيلاً لأنه سنة يستن بها من يقتدي به من أمته صل الله عليه وسلم.

الوسطية التي دعى إليها الرسول صل الله عليه وسلم وطبقها

إن الاعتدال والوسطية هي طريقة الرسول صل الله عليه وسلم التي دعى إليها وطبقها وهي ليست قاصراً على أمور العبادة وصلة العبد بربه فحسب بل أنه صل الله عليه وسلم أكد على هذا المعنى في توجيه المومنين في مجال الاعتقاد والتعامل مع الناس سواء مسلمين أو غيرهم وجميع أمور حياته الشخصية . ومما يجدر الإشارة إليه أنه صل الله عليه وسلم كان يمثل الإعتدال في سماته وشخصيته وتصرفاته ، قد كان صل الله عليه وسلم يدعوا أصحابه إلى الاعتدال لأن المؤمنون في حرصهم على التقرب إلى الله تعالى قد يبالغون في العبادة ويجانبون التوسط، فقد قال صل الله عليه وسلم: (سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء في الدلجة، والقصد القصد تبلغوا)[١٨] . قوله صل الله عليه وسلم: (وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا)[١٩] . معنى هذا: إلزموا القصد في العمل وهو استقامة الطريق والأمر الذي لا غلو فيه ولا تقصير ، فحينها تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم .ونأخذ من هذا الحديث أن الإنسان المؤمن يجب أن يجتهد في الطاعات بالقدر الذي ورد في الشريعة دون زيادة أونقصان. أما الأحاديث في لأهمية الوسطية كثيرة، نأخذ منها على سبيل المثال:

١- قول النبي صل الله عليه وسلم : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ) [٢٠].

٢ - ويقول صل الله عليه وسلم : (إن الدين يُسْر، ولن يُشَادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه) [٢١].أي أن هذا الدين فيه من السماحة واليسر بحيث إنه من أراد التشدد فيه فإن هذا الدين يحاجه بالرجوع إلى المنهج المعتدل في ذلك.

---

[١٨] رواه البخاري، **صحيح البخاري**،كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل،ج١١، رقم٦٤٦٣ و٣٩. رواه مسلم، **صحيح مسلم**، رقم٢٨١٦.

[١٩] رواه البخاري، **صحيح البخارى**، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومةعلى العمل، ج٥، ص ٢٣٧٣ ، رقم ٦٠٩٨ .

[٢٠] رواه ابن ماجه ، **سنن ابن ماجة**،كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي،ج ٢ ،ص ١٠٠٨، رقم ٣٠٢٩ . رواه أحمد ، **مسند الإمام أحمد**، ج ١ ،ص ٣٤٧ ، رقم ٣٢٤٨ ، ورواه النسائي ، **سنن النسائي**، ج ٥ ،ص ٢٦٨ ، رقم ٣٠٥٧ .

[٢١] رواه البخاري، **صحيح البخاري**،كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ج١ ،ص ٢٣ ، رقم ٣٩ .

٣- كذلك ما جاء في حديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال : (إنَّ هذا الدِّين مَتِين فأوغِلْ فيه برفق، ولا تُبْغض إلى نفسِك عبادةَ اللَّهِ، فإن المُنْبَتَّ لا أَرْضًا قَطَع، ولا ظَهْرًا أبقى) [٢٢] . قوله صل الله عليه وسلم : (إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق) [٢٣] . جاء في شرح الغزالي أراد بذلك أن لا يكلف نفسه من الأعمال الدينية مايخالف العادة وتحمل نفسك مالا تطيق فتعجز عنه وتترك العمل فيجب مراعات التدرج فلا ينتقل دفعة واحدة إلى الطريق الاقصى فإن الطبع نفور.

٤- و عن ابن عباس أنه قال : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صل الله عليه وسلم أَيُّ الأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قال : (الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ)[٢٤].

٥- كذلك من الأدلة التي تدل على اعتبار الشرع لهذا المنهج المعتدل في جميع الأحوال ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صل الله عليه وسلم بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الآخَرِ إِلاَّ اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ) [٢٥].

٦- وقال صل الله عليه وسلم: (هَلَك المتنطِّعون) . قالها ثلاثًا ، والمتنطعون : هم المبالغون في الأمور . ولما أرسل النبي صل الله عليه وسلم مُعاذًا وأبا موسى الأشعريَّ إلى اليمن بالدعوة إلى الله جل وعلا وبيان الدين لأهل اليمن قال لهما : (يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا ، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا)[٢٦] . في منهج نبوي متكامل؛ لأن التيسير على الناس مقصد من مقاصد الشريعة.

٧- ومن وسطية الشريعة الإسلامية عدم المعاملة بالمثل في الأمور المخالفة كالخيانة وغيرها ، وكذلك حرصها على تأدية الأمانة حتى ولو كان من ائتمنك لم يلزمك بتحمل تلك الأمانة بل صدر منه ما

---

[٢٢] رواه البخاري ، **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم ٣٩، ص٢٧٢. رواه الإمام أحمد، **مسند الإمام أحمد**،كتاب الإيمان، باب الإقتصاد في العبادة، ج ٣ ،ص ١٩٨ ، رقم ١٣٠٧٤. وأخرجه البيهقي، **السنن الكبرى**، ج٣ ،ص١٨ ، رقم ٤٥٢٠.

[٢٣] الإيغال : السَّيْر الشَّدِيد . يُرِيدُ سِرْ فِيهِ بِرِفْقٍ ، وابْلُغ الغَايَةَ القُصْوَى منه بالرِّفْق ، لا عَلى سَبيل التَّهافت والخُرق ، ولا تَحْمِل عَلَى نفسك وتُكَلِّفْها مَا لا تُطِيق فَتَعْجِزَ وَتَتْرُكَ الدِّينَ والعَمَل . انظر النهاية : وغل.

[٢٤] تم تخريجه.

[٢٥] رواه البخاري، **صحيح البخاري**، فى كتاب الأدب، ج ١ ،ص ١٠٨، رقم ٢٨٧ . رواه الإمام أحمد ، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**،ج ١ ،ص٢٣٦ ، رقم ٢١٠٧ ،ج٦،ص١٩١،رقم ٢٥٦٢٠.

[٢٦] رواه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجهاد والسير،باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير،رقم٣٢٦٩.رواه البخاري، **صحيح البخاري**، رقم٢٨٢٨

يشير إلى ذلك ، قال رسول الله صل الله عليه وسلم : (إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ)[٢٧] .

٨- والإسلام لا يبيح أن يتساهل المرء في ماله أو في نفسه أو في عرضه، ولا أن يغلو في ذلك فيَتَعَدَّى على الناس في أنفسهم، وفي أموالهم، وفي أعراضهم، ولا يجوز لنا أن نعامل الناس بمثل ما عاملونا من الباطل ، فقد قال صل الله عليه وسلم: (أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ)[٢٨] .

٩- كذلك نجد أن الشريعة الإسلامية وسط في جانب الأخلاق، فلا هي ألغت حق النفس فيما يريده الإنسان لنفسه من الكرامة والعزة، ولا هي أذنت بالاعتداء على الناس والتعالي عليهم، فقد قال النبي صل الله عليه وسلم : (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ)[٢٩].

١٠- كذلك من الأمور التي تتضح فيها وسطية الشريعة الإسلامية ما يكون في المسائل الفقهية والأحكام الشرعية ، فلا التشديد مطلوب ولا التساهل مطلوب ، والصحيح في هذا المنهج هو أن نأخذ بقول النبي صل الله عليه وسلم أو بفعله وهو أنه صل الله عليه وسلم: (مَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الآخَرِ إِلاَّ اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ)[30] .

١١- الإعتدال في الحكم على الأشخاص يجب أن يراعى فيه عدم الحكم على النوايا والمقاصد، ومن المنهج الذي جاء في السنة ، وقرره عدد من السلف أنه لا يجوز الحكم على النوايا والمقاصد إلا بدليل قاطع، ويدل على ذلك ما جاء في السنة عن أسامة بن زيد أنه قال : بَعَثنا رسولُ اللَّهِ صل الله عليه وسلم فى سَرِيَّة ، فصَبَّحْنا الحرقات من جُهَينة، فأدركت رَجُلاً ، فقال : لا إله إلا الله . فطَعَنْتُه، فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرته للنبي صل الله عليه وسلم فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَقَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ

---

[٢٧] رواه أبو داود، **سنن أبو داود**،كتاب الأدب ،كتاب الحدود، ج ٤،ص ٢٦٧، رقم ٤٨٦٨، رواه الإمام أحمد، **سنن أحمد** ،ج ٣ ،ص ٣٧٩، رقم ١٥١٠٤ ، رواه الترمذي، **سنن الترمذي** ،ج ٤،ص٣٤١ ، رقم ١٩٥٩.

[٢٨] رواه أبو داود، **سنن أ أبو داود**، كتاب البيوع و الإجارة، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، ج٣، ص ٢٩٠ ، رقم ٣٥٣٥، رواه الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب البيوع، باب٣٨، ج ٣، ص٥٦٤، رقم ١٢٦٤.

[٢٩] رواه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، ج٤، ص٢١٩٨، رقم ٢٨٦٥ .

[30] رواه البخاري، **صحيح البخاري**، ج ٣ ، ص ١٣٠٦ ، رقم ٣٣٦٧، ورواه مسلم ، **صحيح مسلم**، ج٤،ص ١٨١٣ ، رقم ٢٣٢٧ .

اللَّهُ ، وَقَتَلْتَهُ ؟) . قُلْتُ : يا رسول الله ، إنما قالها خَوْفًا من السلاح قال : (أفلا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لاَ)[٣١] .

١٢- الإعتدال في الحكم على الأشخاص يجب أن يراعى فيه عدم الإعتماد على معلومات سابقة، وهذه المعلومات قد لا تكون صحيحة، ولكن هو جعلها كالمسَلَّم بها لأجل أنها وصلت إليه .قال صل الله عليه وسلم : (مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ) [٣٢].

١٣- والخلفاء الراشدون أَصَّلوا هذا المنهج للناس واعتبروه اعتبارًا بالغًا ، ومن أبلغ ما جاء في هذا الصدد قول الخليفة الراشد ورابع المبشرين بالجنة عَلِيّ بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه قال : (خير الناس هذا النمط الأوسط يلحق بهم التالي ويرجع إليهم الغالي)[٣٣] .

قال الحسن البصري : (سُنَّتُكُمْ وَالَّذِى لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْغَالِى وَالْجَافِى ، فَاصْبِرُوا عَلَيْهَا رَحِمَكُمُ اللَّهُ ، فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَانُوا أَقَلَّ النَّاسِ فِيمَا مَضَى، وَهُمْ أَقَلُّ النَّاسِ فِيمَا بَقِيَ، الَّذِينَ لَمْ يَذْهَبُوا مَعَ أَهْلِ الإِتْرَافِ فِي إِتْرَافِهِمْ، وَلاَ مَعَ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي بِدَعِهِمْ، وَصَبَرُوا عَلَى سُنَّتِهِمْ حَتَّى لَقُوا رَبَّهُمْ، فَكَذَلِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكُونُوا) [٣٤]. وكذلك في مسائل الإمامة والولاية ، المنهج الوسط والمعتدل فيها أنه لا يُشْترط في صحة الإمامة، أو الولاية، ولزوم السمع والطاعة له أن يكون كاملاً أو أنه لا يخطئ أو أنه لا يقع في اجتهادات غير صحيحة، فالنظرة الوسط في الحاكم تكون على حسب معتقد أهل السنة والجماعة، من أنه بَشَر يُصِيب ويخطئ، والصحابة رضوان الله عليهم بشر أصابوا وأخطئوا فيما اجتهدوا فيه، والولاة في كل زمان وفي كل مكان بَشَرٌ، يصيبون ويُخْطئون، فإنهم قد يصيبون وقد يخطئون ، فيعاملون في ذلك بهذا الأمر، فلا يبالغ في أمرهم، بأن يُجعل من شرط صحة ولايتهم أو من شرط صحة إمامتهم ألا يخطئوا أو ألا يخالفوا الشرع . إن الإعتدال في النظر إلى مسائل الفقه والأحكام يتطلب النظر الجاد في الأدلة ، ويتطلب النظر الجاد في مقاصد الشريعة، وهو أن نعرف

---

[٣١] رواه البخاري،أحمد بن حجر العسقلاني، (١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م)، فتح الباري في شرح **صحيح البخاري**، كتاب النيات، باب إجراء أحكام الناس على الظاهر، دار الريان للتراث، رقم ٣٩٨ ، رقم ٣٩٩. رواه مسلم، يحي بن شرف أبو زكريا النووي، **شرح النووي على مسلم**، دار الخير، ص٢٧٦.

[٣٢] – رواه مسلم، **صحيح مسلم**، مقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على الرسول صل الله عليه وسلم، رقم٢٧.رواه ابن ماجة، **سنن ابن ماجة**،رقم٤١.

[٣٣] عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، **المصنف**، أحاديث الأحكام، كتاب الزهد، كلام علي بن أبي طالب، دار الفكر، ج٨، رقم٤، ص١٥٦.

[٣٤] عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي السمرقندي،(١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، **سنن الدارمي**، باب في كراهية أخذ الرأي، **دار الكتاب العربي**، ج ١،ص ٨٣، رقم ٢١٦ .

مقصد الشريعة حتى نفهم النص، فمقاصد الشريعة معتبرة في العبادات و المعاملات ، واعتبار هذه المقاصد يحصل به الإعتدال. و يخرج الإنسان عن حد الاعتدال في الحكم على الأشياء التعميم، فالنبي صل الله عليه وسلم إذا بلغه شيء عن بعض الناس لم يكن يقول : حصل في المجتمع كذا وكذا، بل كان يقول : ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ، ما بال أقوام يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله . لم يجعل هذا الأمر ظاهرةً، وإذا جعلنا نحن بعض الأمور على أنها ظاهرة عامَّة عمت في الناس وانتشرت وضعف الناس عن مواجهتها ، ولكن إذا جعلناها محدودة مقتصرة على من صدرت منهم استطعنا علاجها والسيطرة عليها وكان هذا هو النظر المعتدل.

إن هذه بعض النصوص التي تدل على تأصيل الوسطية التي دعى إليها الرسول صل الله عليه وسلم، واهتمامه بهذا المنهج، فقد حذر النبي صل الله عليه وسلم من الغلو، وحذر من التنطع.

ضوابط المنهج الوسطي

قد حدد الدكتور يوسف القرضاوي ضوابط المنهج الوسطي قائلا: "يقوم تيار الوسطية على جملة من الدعائم الفكرية، تبرز ملامحه وتحدد معالمه، وتحسم منطلقاته وأهدافه، وتميزه عن غيره من التيارات"[٣٥]، تتمثل فيما يلي :

١) الملائمة بين ثوابت الشرع ومتغيرات العصر. وفهم النصوص الجزئية للقرآن والسنة في ضوء مقاصدها الكلية.

٢) التيسير في الفتوى، والتبشير في الدعوة. والتشديد في الأصول والكليات، والتيسير في الفروع والجزئيات.

٣) الثبات في الأهداف، والمرونة في الوسائل .والحرص على الجوهر قبل الشكل، وعلى الباطن قبل الظاهر، وعلى أعمال القلوب قبل أعمال الجوارح. والفهم التكاملي للإسلام بوصفه: عقيدة وشريعة، دنيا ودين، ودعوة ودولة.

٤) دعوة المسلمين بالحكمة، وحوار الآخرين بالحسنى. والجمع بين الولاء للمؤمنين، والتسامح مع المخالفين.

٥) الجهاد والإعداد للمعتدين، والمسالمة لمن جنحوا للسلم. والتعاون بين الفئات الإسلامية في المتفق عليه، والتسامح في المختلف فيه. وملاحظة تغير أثر الزمان والمكان والإنسان في الفتوى والدعوة والتعليم والقضاء.

[٣٥] – . يوسف القرضاوي،(٢٠٠٧م)، **كلمات في الوسطية الإسلامية ومعالمها**، المعرفة، المركز العالمي للوسطية، الكويت، ط،١، ص٦٨.

٦) اتخاذ منهج التدرج الحكيم في الدعوة والتعليم والإفتاء والتغيير. والجمع بين العلم والإيمان، وبين الإبداع المادي والسمو الروحي، وبين القوة الاقتصادية، والقوة الأخلاقية.

٧) التركيز على المبادئ والقيم الإنسانية والاجتماعية، كالعدل والشورى والحرية وحقوق الإنسان.

٨) تحرير المرأة من رواسب عصور التخلف، ومن آثار الغزو الحضاري الغربي.

٩) الدعوة إلى تجديد الدين من داخله، وإحياء فريضة الإجتهاد من أهله في محله. والحرص على البناء لا الهدم، وعلى الجمع لا التفريق، وعلى القرب لا المباعدة.

١٠) الإستفادة بأفضل ما في تراثنا كله: من عقلانية المتكلمين، وروحانية المتصوفين، واتباع الأثريين، وانضباط الفقهاء والأصوليين.الجمع بين استلهام الماضي، ومعايشة الحاضر، واستشراف المستقبل.

المفاهيم والقضايا التي تكون منهج الوسطية داخل المجتمع

أولاً: الإعتراف بالأقليات الدينية وهي من أهم المبادئ التي تبناها الرسول صل الله عليه وسلم في العهد النبوي، معاملتهم بما أوجبه الإسلام.

ثانياً: إحترام العقل والتفكير والقيم الإنسانية وعدم قبول دعوى بلا برهان ومقاومة الجمود والتقليد الأعمى للآباء الأسياد. و إنصاف المرأة وتكريمها بأعتبارها العامة الأولى للمجتمع الصالح، وهذا يأتي تطبيقاً لما جاء به الإسلام من إكرامها أماً وابنة وزوجة.

ثالثاً: الإيمان بالتعددية والتنوع التعددية الدينية واللغوية والحضارية والسياسية والعرقية،وتفاعلها مع بعضها وإشاعة روح التسامح الذي دعى إليه الاسلام، تجنب التكفير والتفسيق أي تحسين الظن بكل من يشهد الشهادتين فالأصل حمل حال المسلم على الصلاح ما أمكن ذلك.

رابعاً: العمل على تجميع كلمة وقوة المجتمع لنصرة الدين الاسلامي، وليس من الضرورة الإجتماع في جماعة واحدة لكن يكفي أن يكون بينهم قدر من التفاهم والحوار وأن يكونوا صفاً واحداً في مواجهة الأعداء والشدائد، فالإختلاف لايضر إذا كان أختلاف تنوع لاإختلاف تناقض.

خامساً: احترام القانون فيجب على أصحاب الفكر الاسلامي احترام قانون ودستور البلاد لان هذا الدين دين انضباط وإلتزام.

الخاتمة

إن السياسة الشرعية جزء أصيل من الشريعة الإسلامية وربط الدين الإسلامي بالسياسية إنما هي إحدى مسائل أهل العلم في كل بلد، و يتفاوت من بلد لآخر، ومرده إلى علماء البلاد، والشواهد النبوية أكدت علي أن كل أمر و نهي صدر عنه صل الله عليه وسلم كان مبني علي قواعد سياسية أبرزها قاعدة (لاضرر ولا ضرار). وهي مبنية على جلب المصالح والمنافع في الدنيا والآخرة ودرء المفاسد عن الأمة وأفرادها. والدولة الإسلامية لها خصائصها الربانية و الشمولية والواقعية و الوسطية ، ونظام الحكم في الدولة الإسلامية شامل لكافة شؤون الحياة، وهي قائمة على مبادئ الشورى والعدل و المساواة و الحرية. فما من حكم شرعي أو معاملة داخلية أو خارجية إلا وبيانه وتفصيله موجود في هذه الشريعة بمصدريها الأساسيين القرآن والسنة، فإذا تحققت هذه الخصائص والمبادئ ووجدت من يطبقها ويفهمها فهماً عميقاً سيحقق الدين الإسلامي العالمية ويظهر على الدين كله. أما إذا اعتبر القرآن مصدراً صالحاً لتلقي أحكام العبادات والمعاملات دون الجنايات والحدود فقد آمنا ببعض الكتاب وكفرنا ببعض، كما قال الله تعالى: (أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ) (البقرة الآية ٨٥) . على أنه ينبغي التفريق بين الإسلام بشريعته الشاملة الكاملة وبين ممارسات بعض المسلمين وأخطائهم. وفهم كتاب الله وأحاديث الرسول صل الله عليه وسلم ومقصدهما هما الطريق الأقصر لأن يخط المؤمن لنفسه في مثل هذا الزمان منهجًا للإتباع وللتفكير المتوسط في الأمور والقضايا ولها أسس وقواعد لابد من فهمها، والمقياس الحق لفهم الوسطية هو شرع الله، وسنة نبينا محمد صل الله عليه وسلم. وقد بذل العلماء والأئمة المعاصرون جهدا في تفسير وتبسيط المنهج الوسطي .وهناك صفات وملامح للسلوك المعتدل الوسطي ومن أهم هذه الصفات: (الخيرية، والاستقامة، والبينية، والعدل، والحكمة) فالخيرية: تجعل أمة محمد صل الله عليه وسلم خير الأمم وأعدلها، فهم وسط بين تفريط اليهود، وغلو النصارى، ولاتتحقق هذه الخيرية إلا بالإيمان بالله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .والإستقامة: هي شرع الله ومنهج الإسلام، وجوهر الوسطية، واليسر والوسع ورفع الحرج: حيث لا نفهم معنى الوسطية إلا بفهم هذه الصفة التي هي من أبرز معاني ديننا الإسلامي .والبينية: تدل على التوسط بين أمرين، وتدل على الاستقامة والاعتدال والتوازن، وهذا ما تدل عليه والعدل: يعني مراعاة جميع الجوانب التي تتعلق بالفرد، فلا يطغى جانب على الآخر، وإنما لابد من مراعاة جميع الجوانب بعدل ووسطية. والحكمة: التي هي وضع الشيء في محله، و ليتحقق العدل والوسطية .فالعالِم بأُمور الدين يجب أن يتبنى مجموعة المفاهيم لمنهج الوسطية، لاتتغير ولاتتبدل ومن ثم العمل على ترسيخها داخل المجتمع.

مصادر ومراجع

القرآن الكريم

ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (١٣٧٩هـ)، **فتح الباري** شرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، ج١، ط١.

ابن حنبل، أحمد بن محمد، (١٩٨٣م)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المكتبة الإسلامية، بيروت،لبنان، ط٤.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، (١٤٠٧هـ/١٩٨٦م)، صحيح البخاري، تحقيق:د.مصطفى ديب البغا، دمشق، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣.

جاسم محمد راشد العيساوي،(١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م)، **الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها**، مكتبة الصحابة ،الإمارات ، الشارقة،ج١،ط ١.

د.عصام البشير، **وسطية الإسلام بين الفكر والممارسة**،(١٤٣٤هـ/٢٠١٢م)، كتاب المؤتمر الدولي الأول، مركز دراسات المنتدى العالمي للوسطية،عمان- الأردن. سلسلة الفكر الوسط٣٧.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاذلي (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)،مختصر كتاب **معالم على الطريق**، اختصار طلحة محمد المسير، دار الشروق، بيروت، ط٨.

عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي السمرقندي،(١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، **سنن الدارمي**، دار الكتاب العربي، ج ١، ط١.

عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، **المصنف**، أحاديث الأحكام، دار الفكر،ج٤،ط١.

محمد حميد الله، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، **مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**، دار النفائس،ج١،ط٦.

مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري، (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، صحيح مسلم، تحقيق:نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، طيبة،ط١.